"ميثاق الأطروحات"
لجامعة سيدي محمد بن عبد الله

الديباجة

بناءا على قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الاطر رقم 1371.07 الصادر بتاريخ 22 من رمضان 1429 (23 سبتمبر 2008) بالمصادقة على دفتر الضوابط الوطنية لسلك الدكتوراه.
يؤطر هذا الميثاق العلاقة بين:

- الطالب المسجل في الدكتوراه (المشار إليه بعد بالطالب):.....
- الأستاذ المشرف على الأطروحة (المشار إليه بعد بالمشرف):.....
- الأستاذ المسؤول عن بنية البحث المستقبلة (المشار إليه بعد بالمسؤول عن البنية):.....
- مدير مركز الدراسات في الدكتوراه (المشار إليه بعد بالمدير):.....

تمت المصادقة بالإجماع بين كل الأطراف على مقتضيات هذا الميثاق:

- يتضمن ميثاق الأطروحات الالتزامات المتبادلة لتحضير الأطروحة في ظروف جيدة طيلة مدتها وظروف عمل الطالب والتأطير والتتبع، وكذا واجبات وحقوق الطالب، وشروط وكيفية تمديد مدة إنجاز الأطروحة.
وتحدد بشكل دقيق مراحل تحضير الأطروحة والالتزامات المتبادلة بين كل من الطالب والمشرف والمسؤول عن البنية والمدير طيلة مدة إنجاز الأطروحة.

- يندرج التسجيل بالدكتوراه في إطار توافق بين كل الأطراف الموقعة على هذا الميثاق. ويتطرق هذا التوافق لموضوع الأطروحة وظروف العمل الضرورية لتقدم أعمال البحث، في إطار الإجراءات التنظيمية الجاري بها العمل.

- عند التسجيل الأول في الدكتوراه، يوقع على نص هذا الميثاق كل من الطالب والمشرف والمسؤول عن البنية ومدير المركز تحت إشراف مدير القطب.

1. الدكتوراه: مرحلة لتهيئ مشروع شخصي ومهني

- يندرج تحضير الأطروحة ضمن مشروع شخصي، ومهني محدد الأهداف والمتطلبات، ويستوجب وضوح الرؤية من حيث الأهداف المسطرة والوسائل المخصصة لبلوغها والمسطرة المعتمدة لإنجازها.

- يتعين على الطالب أن يتقيد بالنظام الداخلي للمركز، وأن يواظب على المشاركة في التكوينات والندوات والمحاضرات التي ينظمها المركز. إذ ينظم هذا الأخير تكوينات تكميلية لفائدة الطلبة المسجلين في الدكتوراه، تهدف إلى توسيع دائرة تخصصهم وكفاءاتهم التي من شأنها الرفع من فرص اندماجهم في الحياة المهنية. وتدون هاته التكوينات في كتيب الطالب الباحث بناءا على مقتضيات الملف الوصفي.

- يسهر مركز الدراسات في الدكتوراه على توجيه الطالب للاهتمام بسوق الشغل ونسج علاقات مع المشغلين المحتملين (مختبرات، جامعات، مقاولات، جمعيات، إدارات...).
يتم ذلك عبر مشاركة الطالب في اللقاءات المنظمة من قبل المركز مع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين والمهنيين. أو عبر تداريب قصيرة المدى داخل المقاولات أو مكاتب الدراسات والخبرة أو المؤسسات القضائية أو الإدارات أو الجمعيات أو مؤسسات أخرى، وذلك حسب تخصصات وطبيعة بنيات البحث بالجامعة؛

- تؤخذ بعين الاعتبار المشاركة المنتظمة والمواظبة في الندوات والتكوينات التكميلية والأيام الدراسية والتداريب واللقاءات مع الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين والمهنيين عند أي تمديد محتمل لمدة تحضير الأطروحة؛

2. موضوع الأطروحة وإنجازها

- يحصل المترشح، بعد تسجيله في الأطروحة، من قبل كل من السؤول عن البنية والمشرف على جميع التوضيحات حول موضوع بحثه، وسياق إنجاز الأطروحة وبنية البحث. ويتم توضيح إشكالية الموضوع وتموقعه ضمن موضوعات المختبر أو بنية البحث؛

- يتم اختيار الموضوع بناء على اتفاق بين الطالب والمشرف، يعبر عنه عند التسجيل، ويجب أن يفرز هذا الموضوع عملا يتميز بطابع الجدة والجدية في التكوين، ويُفترض أن يتم إنجازه خلال مدة ثلاث سنوات.

- على المشرف باعتباره متمكنا من موضوع البحث المعني وملما بجوانبه وراهنيته أن يساعد الطالب على إبراز تميز الأطروحة.

- يسهر المشرف على اندماج الطالب في بنية البحث وتمكينه من الوسائل والمعدات الموضوعة رهن إشارة الأساتذة الباحثين أعضاء هذه البنية (تجهيزات علمية، وسائل معلوماتية، مراجع، إمكانيات المشاركة في الندوات والمحاضرات، تقديم عمله وعرض نتائجه في الاجتماعات واللقاءات العلمية...).

- على الطالب احترام الأنظمة الداخلية للمؤسسات التي يعمل بها وكذا الضوابط العلمية والأخلاقية.

- يجب على الطالب إخبار الأستاذ المشرف على أطروحته بمراحل تقدم أعماله وبالصعوبات التي قد تعترضه.

3. تأطير وتتبع الأطروحة

- يشرف على الأطروحات الأساتذة المنتمون لبنيات البحث المكونة للمركز.

- يمكن تأطير البحث بإشراف مشترك.

- يلتزم الطالب بإنجاز تقارير مرحلية حول تقدم أشغال البحث يرفعها إلى المشرف على أطروحته، وبتقديم أعماله في الندوات واللقاءات العلمية.

- يلتزم المشرف بالتتبع المنتظم لتقدم أعمال البحث وبتقديم التوجيهات الجديدة التي يمكن الأخذ بها بناء على النتائج المحصل عليها.

- عند كل إعادة تسجيل يقدم الطالب الباحث إلى مدير المركز تقريرا مفصلا حول تقدم إنجاز الأطروحة مصادق عليه من طرف المشرف.

4. مدة إنجاز الأطروحة ومناقشتها

- تحدد مدة تهيئ الدكتوراه في ثلاث سنوات. وعند متم السنة الثانية يتعين دراسة مدى تقدم أعمال البحث مع التاريخ المرتقب للمناقشة؛

- أي تمديد لمدة تحضير الأطروحة يكتسي طابعا استثنائيا.
  يرخص التمديد بناء على طلب خطي من الطالب:
  - لسنة من طرف رئيس المؤسسة، باقتراح من المدير، وبعد استطلاع رأي المشرف.
  - لسنة ثانية من طرف رئيس الجامعة، باقتراح من رئيس المؤسسة، وبعد استطلاع رأي المدير والمشرف.

- لسنة ثالثة وأخيرة من طرف رئيس الجامعة، باقتراح من رئيس المؤسسة، وبعد استطلاع رأي المدير والمشرف.

- في جميع الحالات، يتطلب تهيئ الأطروحة تجديدا سنويا لتسجيل الطالب في الدكتوراه؛
- يمنح الترخص بمناقشة الأطروحة من قبل رئيس الجامعة باقتراح من رئيس المؤسسة بناء على رأي المشرف والمدير. وقبل المناقشة تقوم لجنة علمية بدراسة الأطروحة طبقا للضوابط الوطنية لسلك الدكتوراه.
- يعين رئيس وأعضاء لجنة المناقشة من قبل رئيس المؤسسة باقتراح من المدير بعد استطلاع رأي المشرف.
- يتعين على الأطراف المعنية احترام الالتزامات المتعلقة بمدة وشروط إنجاز الأطروحة.
- عند الإخلال بالالتزامات المنصوص عليها في هذا الميثاق يحال الأمر على مجلس المركز للبت فيه.
- تعتبر قرارات مجلس المركز ملزمة لجميع الأطراف.

5. نشر وتقييم النتائج

- تعتبر المنشورات العلمية المستخلصة من البحث، والبراءات العلمية من بين معايير تقييم جودة وجدة أعمال الأطروحة.
- يجب تسجيل اسم الطالب في قائمة المؤلفين المشتركين لأي منشور مقتطف من أعمال بحثه.

6. المستقبل المهني للطالب المسجل في الدكتوراه

- يتعين على الطالب استشارة المشرف بخصوص سبل إدماجه في المجال المهني وذلك خلال مدة إنجاز الأطروحة.

حرر ب.....

الطالب: المشرف على الأطروحة:

المسؤول عن بنية البحث المستقبلة: مدير مركز الدراسات في الدكتوراه: